

وبناء على جلسة الاستماع التي عقدها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بتاريخ 31 يناير 2019 مع شركة «شدى راديو ش.م» قصد عرض مضمون مشروع إحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الإصطناعية «شدى تيفي».

وبعد المداولة :

1 - يحدد مقتضيات دفتر تحملات لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الإصطناعية (الساتل) «شدى تيفي» التي تقدمها شركة «شدى راديو ش.م»، المرفقة نسخة أصلية منه بهذا القرار :

2 - يأمر بنشر قراره هذا وكذا دفتر التحملات السالف الذكر بالجريدة الرسمية وتبليغهما إلى شركة «شدى راديو ش.م» :

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 10 شوال 1440 (14 يونيو 2019)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادات نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الودي و فاطمة برودي و خليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيسة،

الإمضاء : لطيفة أخرباش.

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 49.19 صادر في 10 شوال 1440 (14 يونيو 2019) القاضي بمنح الترخيص من أجل إحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الإصطناعية (الساتل) «شدى تيفي» من طرف شركة «شدى راديو ش.م».

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصاً المادتين 3 (المقطع 4) و 4 (المقطع 1) منه :

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصاً المواد 13 و 26 و 38 منه :

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 04.17 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1438 (19 يناير 2017) والمتعلق باعتماد مسطرة الترخيص لإحداث واستغلال الخدمات السمعية البصرية خصوصاً المادة 12 منه :

ودون الإخلال بسمو مبدأ حرية التعبير، وحرية إعداد البرامج واختيار مضمونها، فقد قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، اعتباراً لما سبق، وقف بث البرنامج المعني لمدة أسبوع» :

(3) تبليغ قراره هذا إلى شركة "إم.إف.إم إذاعة وتلفزة"، وإلى الجهة المشتكية، ونشره بالجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 17 من رمضان 1440 (23 ماي 2019)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادات نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الودي و فاطمة برودي و خليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيسة،

الإمضاء : لطيفة أخرباش.

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 48.19 صادر في 10 شوال 1440 (14 يونيو 2019) القاضي بإعداد دفتر تحملات لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الإصطناعية (الساتل) «شدى تيفي» من طرف شركة «شدى راديو ش.م».

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصاً المادتين 3 (المقطع 4) و 4 (المقطع 1) منه :

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصاً المواد 13 و 26 و 38 منه :

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 04.17 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1438 (19 يناير 2017) والمتعلق باعتماد مسطرة الترخيص لإحداث واستغلال الخدمات السمعية البصرية خصوصاً المادة 12 منه :

وبناء على طلب الترخيص لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الإصطناعية «شدى تيفي» الذي توصلت به الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 23 مارس 2018 :

وبعد الاطلاع على وثائق دراسة الطلب المنجزة من طرف المديرية العامة للاتصال السمعي البصري :

2 - يأمر بنشر قراره هذا بالجريدة الرسمية، وتبليغه إلى شركة «شدى راديو ش.م.» وإلى السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 10 شوال 1440 (14 يونيو 2019)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الودي وفاطمة برودي وخليل العلي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري:

الرئيسة،

الإمضاء: لطيفة أخرباش.

وبناء على طلب الترخيص لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية «شدى تيفي» الذي توصلت به الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 23 مارس 2018؛

وبعد الاطلاع على وثائق دراسة الطلب المنجزة من طرف المديرية العامة للاتصال السمعي البصري؛

وبناء على جلسة الاستماع التي عقدها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بتاريخ 31 يناير 2019 مع شركة «شدى راديو ش.م.» قصد عرض مضمون مشروع إحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية «شدى تيفي»؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 48.19 الصادر في 14 يونيو 2019 المحدد لمقتضيات دفتر تحملات الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية «شدى تيفي».

وبعد المداولة:

1 - يقرر منح شركة «شدى راديو ش.م.» ترخيصاً من أجل إحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية «شدى تيفي» في إطار الشروط المحددة في دفتر التحملات الخاصة بهذه الخدمة؛